نزاع ـ بين هيئة النقل العام وهيئة المجتمعات العمرانيـة الجديـدة ، حـول سـداد مبلـغ ٤٠٠٠٠٠ جنيه ، قيمة الأضرار التي لحقت بممتلكات هيئة النقـل العـام ـ ألـزام هيئـة المجتمعات العمرانية بدفع مبلغ ٣٠٧٥٨٧ جنيهاً٠

استعرضت الجمعية العمومية لقـسمي الفتـوى والتـشريع بجلـستها المنعقـدة فـي ٢٠٠٤/٦/٢ نص المادتين (٩ ، ١٠) من القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فـي شـأن أنـشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ٠

واستظهرت الجمعية العمومية أنه ولئن كانت المادة (١٠) من القانون رقم ٥٩ لـسنة ١٩٧٩ المشار إليه قد خولت رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديـدة سـلطة الإزالة بالطريق الإداري للتعديات الواقعة على الأراضي التي تخصصت للهيئة وفقـاً لهـذا القانون ، إلا أنه من المستقر عليه أن سلطة الهيئة في إزالة هذا التعدي منوطه بتوافر أسبابها ، من اعتداء ظاهر على أملاكها الخاصة أو محاولة غصبه ٠ فإذا استند وضع اليد إلـى مـا يبرره من المستندات الرسمية أو كانت الحالة **الظاهرة تدل على جدية المركز القانوني** في هذا الشأن ، إنتفت حالة الغصب أو الاعتداء الموجبة لاستعمال الهيئة سلطتها في إزالته بالطريق الإداري ، إذ أنها لا تكون بصدد دفع اعتداء أو إزالة غصب ، وإنما تكون في معرض انتزاع ما تدعيـه من حق في محل النزاع بطريق التنفيذ المباشر ، وهو أمر غير جائز قانوناً ٠

(فتوى رقم ٧٦١ بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢٢ ملف رقم ٣٣٧٩/٢/٣٢)